

الإفتاء المصرية: زراعة العدسات بغرض الزينة جائزة شرعاً



أعلنت دار الإفتاء المصرية، أن زراعة العدسات الملونة عن طريق العمليات الجراحية أمرٌ جائزٌ لا حرج فيه شرعاً

وأضافت دار الإفتاء المصرية عبر صفحتها على «فيسبوك»، أن ذلك الأمر جائز سواء أكان ذلك للتداوي؛ كتصحيح النظر، أم للزينة، بشرط ألا يكون بغرض التدليس والخداع، وألا يكون هناك ضرر على من تُجرى له هذه العملية، سواء في الحال أو في المستقبل

وعلى صعيد آخر، كشفت دار الإفتاء حكم الزواج في شهر شوال، حيث ردد البعض أنه «يكره الزواج فيه»، وأكدت أنه لا يكره الزواج في شهر شوال، بل هو مستحبٌ شرعاً؛ فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي»
رواه مسلم

وأيضاً قال الإمام النووي في «شرحہ علی صحیح مسلم» (9 / 209)، بعد ذکر الحديث: [فِيهِ اسْتِحْبَابُ التَّزْوِيجِ وَالتَّزْوُجِ

وَالدُّخُولِ فِي شَوَّالٍ، وَقَدْ نَصَّ أَصْحَابُنَا عَلَى اسْتِحْبَابِهِ، وَاسْتَدَلُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَصَدَتْ عَائِشَةُ بِهَذَا الْكَلَامِ رَدَّ مَا كَانَتْ
الْجَاهِلِيَّةُ عَلَيْهِ وَمَا يَتَخِيلُهُ بَعْضُ الْعَوَامِّ الْيَوْمَ مِنْ كَرَاهَةِ التَّزْوُجِ وَالتَّزْوِيجِ وَالدُّخُولِ فِي شَوَّالٍ، وَهَذَا بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ، وَهُوَ
مِنْ آثَارِ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَطَيَّرُونَ بِذَلِكَ لِمَا فِي اسْمِ شَوَّالٍ مِنَ الْإِسْأَلَةِ وَالرَّفْعِ] اه

وقال العلامة ابن عابدين الحنفي في «حاشيته على الدر المختار»: [وَالْبِنَاءُ وَالنِّكَاحُ بَيْنَ الْعِيدَيْنِ جَائِزٌ، وَكُرِهَ الزَّفَافُ،
وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَزَوَّجَ بِالصَّدِيقَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِهَا فِيهِ] اه

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2023